

التاريخ : 2019/06/16  
المرجع : بيان/19/332

المحترمين

السادة / بورصة الكويت  
دولة الكويت

تحية طيبة وبعد ،

الموضوع : الإفصاح عن موافقة هيئة أسواق المال لشركة بيان للاستثمار  
على تجديد حق بيع أسهمها (الخزينة) لمدة ستة أشهر

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه ، تود شركة بيان للاستثمار أن توضح عن موافقة هيئة أسواق المال والسماح للشركة ببيع أسهمها - وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة الصادرة في 2019/06/12 ، وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

ونرفق لكم طيه الملحق رقم (11) نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية وكذلك صورة من كتاب موافقة الهيئة المؤرخ في 2019/06/12

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،



محمد حمد عبد العزيز المطوع  
نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي



**ملحق رقم (11)**

**نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية**

ال تاريخ	اسم الشركة المدرجة	المعلومة الجوهرية	أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة
2019/06/16	شركة بيان للاستثمار ش.م.ك. عامة		
	تود شركة بيان للاستثمار أن توضح عن موافقة هيئة أسواق المال والسماح للشركة ببيع أسهمها - وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة الصادرة في 12/06/2019 ، وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعميلاتها.		
لا يوجد			<b>أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة</b>

يتم ذكر الأثر على المركز المالي في حال كانت المعلومة الجوهرية قابلة لقياس ذلك الأثر، ويستثنى الأثر المالي الناتج عن المناقصات والممارسات وما يشبهها من عقود.

إذا قامت شركة مدرجة من ضمن مجموعة بالإفصاح عن معلومة جوهرية تخصها ولها انعكاس مؤثر على باقي الشركات المدرجة من ضمن المجموعة، فإن واجب الإفصاح على باقي الشركات المدرجة ذات العلاقة بقتصر على ذكر المعلومة والأثر المالي المترتب على تلك الشركة بعينها.



هيئة أسواق المال	صادر خارجي
	
12/06/2019	تاريخ المراسلة
CMA-040300-01996-2019	رقم المراسلة

المحترمين

السادة/ شركة بيان للاستثمار (ش.ب.ك) عامرة

تحية طيبة وبعد ،

الموضوع: الموافقة على تجديد حق بيع أسهم الشركة (الخزينة)

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه، والى طلبكم المؤرخ 2019/06/03، والى كتابكم المؤرخ 2019/06/09، تحيطكم هيئة أسواق المال علماً بموافقتها والسماح لشركتكم ببيع أسهمها والبالغ رصيدها 30,319,197 سهماً وذلك لمدة ستة أشهر من تاريخ منح الموافقة، وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولاخته التنفيذية وتعديلاتها.

ويتعين على الشركة الانتزاع بتعليمات المادة (11-14) من الكتاب الحادي عشر (العامل في الأوراق المالية) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 وتعديلاته، والمتعلقة بالتقدير دفع السنوي بشأن العمليات التي تمت على أسهمها للفترة المقدمة عنها التقرير.

مع أطيب التمنيات ، ، ،



مبارك عبدالله الرفاعي  
مدير إدارة تمويل وحوكمـة الشركات

نسخة إلى:  
- وزارة التجارة والصناعة  
- شركة بورصة الكويت للأوراق المالية

CMA Data Classification: Confidential